بالإضافة إلى 11 رسالة و61 شكوى وعريضة والخطاب الأميري الذي افتتح به دور الانعقاد

مجلس الأمة يناقش «الميزانيات المتأخرة» .. الثلاثاء

يعقد مجلس الأمة جلسته العادية والتكميلية يومي الثلاثاء والأربعاء المقبلين 1 و2 نوفمبر 2022، للنظر في بنود جدول الأعمال المكون من 11 بنداً و62 فقرة.

وتضمن جدول الأعمال 11 رسالة واردة و61 شكوى وعريضة والخطاب الأميري الذي افتتح به دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي السابع عشر.

ومدرج على جدول الأعمال طلبان أولهما مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق في توزيع القسائم الصناعية، وثانيهما طلب مقدم من بعض الأعضاء بتكليف لجنة حماية الأموال العامة بصفتها لجنة تحقيق في تجاوزات القسائم الصناعية وتوزيعاتها.

ويشتمل الجدول على 36 تقريراً في شأن تقارير لجنة الميزانيات والحساب الختامي، وتقرير اللجنة التشريعية في شأن تعديل اللائحة الداخلية لمجلس الأمة وتقريري المالية في شأن الاستيراد والصكوك الحكومية، بالإضافة إلى اقتراحين بقرار بتفسير بعض نصوص الدستور، وتكويت جميع الوظائف في مجلس الأمة.

وكان رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون قد دعا النواب إلى جلسة الثلاثاء العادية والتي تتضمن تقارير الميزانيات البرلمانية المتعلق بالميزانيات المتأخرة للسنة المالية 2022/2023 والتي ستوزع لاحقا على النواب.

ويحتوي كشف الأوراق والرسائل الواردة على التالي:

(1) رسالة من وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني يطلب فيها استعجال نظر مشروعات القوانين المشار إليها بنص الرسالة، ذات العلاقة بمنظومة تعزيز النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد، والمدرجة على جدول أعمال لجنة الشؤون التشريعية والقانونية.

(2) رسالة من عضو مجلس الأمة/ د. حسن عبد الله جوهر يطلب فيها تكليف لجنة حماية الأموال العامة بدراسة الموضوعات المحددة بنص الرسالة وغيرها من قضايا شبهات الفساد المالي وغسل الأموال، مع إحالة جميع المستندات الواردة لمجلس الأمة في فترات سابقة ذات الصلة بتلك الموضوعات إلى اللجنة.

(3) رسالة من رئيس لجنة شؤون ذوي الإعاقة يطلب فيها إحالة مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (8) لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المدرج على جدول أعمال لجنة الشؤون الاجتماعية والصحية والعمل، إلى لجنة شؤون ذوي الإعاقة للاختصاص وفقاً للمادة (58) من اللائحة الداخلية.

(4) رسالة من رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية يطلب فيها رد التقرير رقم (13) عن مشروع القانون في شأن الاستيراد، والتقرير رقم (37) عن مشروع القانون في شأن الصكوك الحكومية، المدرجين على جدول أعمال المجلس وذلك وفقا للمادة (59) من اللائحة الداخلية.

(5) رسالة من رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية يطلب فيها التأكيد على اختصاصات اللجنة المنصوص عليها في المادة (43) من اللائحة الداخلية، وبأنها صاحبة الاختصاص الأصيل بنظر ودراسة تلك المواضيع التي قد تدخل في اختصاص اللجان الموقتة.

(6) رسالة من رئيس لجنة شؤون النفط والطاقة يطلب فيها تكليف اللجنة بدراسة الموضوعات المحددة بنص الرسالة.

(7) رسالة من رئيس لجنة تحسين بيئة الأعمال والمشروعات الصغيرة يطلب فيها تكليف اللجنة بدراسة الموضوعات المحددة بنص الرسالة، على أن ترفع اللجنة تقريرها للمجلس قبل نهاية دور الانعقاد الحالي.

(8) رسالة من رئيس لجنة الشؤون الخارجية يطلب فيها سحب تقارير اللجنة عن مجموعة من مشروعات القوانين والمحددة بالكشف المرفق مع الرسالة، وذلك وفقا للمادة (109) من اللائحة الداخلية.

(9) رسالة من عضو مجلس الأمة/ د. حسن عبد الله جوهر يطلب فيها عرض موضوع توجيه الأموال السيادية للدولة للاستثمار الداخلي على المجلس الموقر ليكون على رأس أولويات السلطتين التشريعية والتنفيذية ومحل تعاون كبير بينهما عبر إقرار سلسلة من القوانين تؤسس بمقتضاها شركات جديدة مملوكة للمال العام هدفها حسن استغلال مقومات الدولة وتنميتها بما ينعكس على الدولة واقتصادها والمواطنين الخير والنماء.

(10) رسالة من رئيس لجنة المرافق العامة يطلب فيها تكليف اللجنة بمناقشة وبحث الموضوعات المحددة بنص الرسالة.

(11) رسالة من النائب محمد هايف يتقدم بموجبها باستقالته من عضوية لجنة حقوق الإنسان.

مجلس الأمة على موعد مع الميزانيات للمرة الثانية

وفاء بالوعد الذي تعهدناه للأمة

فهاد: ملف القسائم الصناعية أدرج على جلسة الثلاثاء

قال النائب عبدالله فهاد إنه وفاء بالوعد الذي تعهدناه للأمة، بأن تصحيح المسار يبدأ من فتح كل التجاوزات السابقة، وعلى رأسها ملف القسائم الصناعية، وقعنا على طلب لجنة تحقيق مع الزملاء لفتح الملف على مصراعيه.

وقال إن الملف أدرج على جدول الأعمال في جلسة يوم الثلاثاء المقبل، فلا حماية لأي متعدٍ على المال العام.

الحكومة تطلب استعجال استصدار التعديلات على قوانين تعزيز النزاهة

أحال وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني عمار العجمي إلى مجلس الأمة طلب استعجال استصدار نظر مشروعات القوانين ذات العلاقة بمنظومة تعزيز النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد وتأثيرها على موقف الكويت على مؤشر مدركات الفساد العالمي «CPI»، وبدوره أدرج رئيس المجلس أحمد السعدون الطلب في بند الرسائل الواردة في جلسة الثلاثاء المقبل.

وجاء في الطلب: بالإشارة إلى قرار مجلس الوزراء رقم "935 / ثانيا" المتخذ في اجتماعه رقم 2-37 / 2021/2022 المنعقد بتاريخ 2022/9/12 والمتضمن متابعة القوانين ذات الصلة بمكافحة الفساد والمحالة إلى مجلس الأمة وهي:

– مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء والقانون رقم "31" لسنة 1970 والمعدل ببعض أحكام قانون الجزاء الصادر بالقانون رقم "16" لسنة 1960 والمحال إلى مجلس الأمة بالمرسوم رقم "111" لسنة 2019 – المحال بصفة الاستعجال– "مدرج على جدول أعمال اللجنة التشريعية بمجلس الأمة عند 2019/5/13".

– مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء والقانون رقم "31" لسنة 1970 والمعدل ببعض أحكام قانون الجزاء الصادر بالقانون رقم "16" لسنة 1960 والمحال إلى مجلس الأمة بالمرسوم رقم "64" لسنة 2021 – المحال بصفة الاستعجال– "مدرج على جدول أعمال اللجنة التشريعية بمجلس الأمة منذ 2021/4/1".

– مشروع قانون في شأن تعارض المصالح والمحال إلى مجلس الأمة وفقا للمرسوم رقم 65 لسنة 2021، المحال بصفة الاستعجال، "مدرج على جدول أعمال اللجنة التشريعية في مجلس بمجلس الأمة منذ 2021/4/1".. وذلك للاطلاع والعلم واتخاذ المناسب.

عمار العجمي

بعد الخلل والقصور الذي شابه عقب تطبيقه

عاشور: «ذوي الإعاقة» تجتمع اليوم لوضع التعديلات على قانون المعاقين

صالح عاشور

أكد رئيس لجنة ذوي الإعاقة البرلمانية صالح عاشور أن اجتماع اللجنة اليوم الأحد سيكون مع أصحاب الشأن لمعرفة التعديلات التي يرغبون فيها على قانون 8/2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة خصوصا أن تطبيق القانون كشف عن بعض الخلل والقصور، وعموما أدرجنا رسالة واردة على جدول أعمال جلسة الثلاثاء نطلب فيها إحالة مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 8 لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المدرج على جدول أعمال لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل إلى لجنتنا، للاختصاص وفقاً للمادة 58 من اللائحة الداخلية.

وقال عاشور سنجتمع مع الأطراف المعنية في شأن الإعاقة بسلسلة اجتماعات بدايتها مع رئيس جمعية المكفوفين الكويتية ورئيس جمعية أولياء أمور المعاقين ورئيس الجمعية الكويتية لمتابعة قضايا المعاقين ورئيس جمعية مرضى التصلب العصبي الكويتية ورئيس الجمعية الكويتية لرعاية المعوقين ورئيس الجمعية الكويتية للإعاقة السمعية والجمعية الكويتية لفاقدي الأطراف ونستكمل في الأسابيع المقبلة مع اطراف أخرى وندون جميع ملاحظاتهم وشكواهم ثم بعد ذلك سنستدعي الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة ونطرح عليهم آراء أصحاب الشأن وتاليا نقدم التعديلات على القانون لتناسب فئة ذوي الاحتياجات الخاصة.

الخبر غير صحيح ويفتقر للصدقية

هايف ينفي اجتماع «الظواهر السلبية» مع وزيري الداخلية والإعلام

محمد هايف

نفى مكتب النائب محمد هايف ما يتداول حول اجتماع عقده أعضاء لجنة القيم والظواهر السلبية مع وزيري الداخلية والإعلام لوضع لوائح مشددة لمنع الاختلاط والرقص في مقاعد الحضور خلال الحفلات.

وأكد المكتب في بيان صحفي أن الخبر غير صحيح ويفتقر للصدقية.

إنجاز تقرير بشأن تعديل اللائحة الداخلية للمجلس بالسماح للجان المختصة نظر الاقتراحات مباشرة دون المرور بـ «التشريعية»

أنجزت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية التقرير الأول للجنة مدرج بشأن الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

وقد أحال رئيس مجلس الأمة إلى اللجنة الاقتراح بقانون في 23 أكتوبر 2022، لدراسته، وعقدت اللجنة اجتماعاً في 26 أكتوبر، ورأت اللجنة عدم استطلاع رأي الجهات الحكومية حول الاقتراح بقانون باعتبار أن تعديل اللائحة الداخلية لمجلس الأمة شأن داخلي للمجلس لا يتطلب أخذ رأي أي جهة من الجهات الحكومية.

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون وفق النص الذي انتهت إليه اللجنة

وفيما يلي مشروع القانون كما انتهت إليه اللجنة:

(المادة الأولى): يُستبدل بنص المادتين (97) و (98) من القانون رقم (12) لسنة 1963 المشار إليه النصان التاليان:

المادة 97): «لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة حق اقتراح القوانين ويجب أن يكون الاقتراح مصوغا ومحددا قدر المستطاع وموقعا ومصحوبا ببيان أسبابه ولا يجوز أن يوقع الاقتراح بقانون أكثر من خمسة أعضاء.

ويحيل الرئيس الاقتراح إلى اللجنة المتخصصة، ويوزع على الأعضاء، وللجنة أن تأخذ رأي مقدم الاقتراح قبل وضع تقريرها بشأنه.

وكل اقتراح بقانون اقترحه أحد الأعضاء ورفضه مجلس الأمة لا يجوز لأحد من الأعضاء تقديمه ثانية في دور الانعقاد ذاته».

مادة (98): «يعرض الرئيس على المجلس مشروع القوانين المقدمة من الحكومة للنظر في إحالتها إلى اللجان المتخصصة، ما لم تطلب الحكومة نظر المشروع على وجه الاستعجال أو يرى الرئيس أو اللجنة المتخصصة أن له صفة الاستعجال مع بيان أسباب ذلك في جميع الأحوال فيحيله إلى اللجنة المتخصصة مباشرة ويخطر المجلس بذلك في أول جلسة تالية مع توزيع المشروع على الأعضاء برفقة جدول الأعمال، ويجب في جميع الأحوال التنويه في قرار الإحالة إلى المجلس وإلى اللجان بصفة الاستعجال».

(المادة الثانية): يُعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.